المجلس:
كاثي إلبيسا
مبادرة الحقوق الإقتصادية والإجتماعية الوطنية،
الولايات المتحدة الأمريكية.

زيمينا أنديون ايبانيز
معهد سيمون دو بوڤوار AC
المكسيك

حسام بهجت
المبادرة المصرية للحقوق الشخصية
مصر

سعيد بالوش
منتدى صيادي باكستان
باكستان

مينيرڤا غونزاليس
آسيا-ESCR
الفلبين

ليغبورسي سارو بياغبارا
الحركة من أجل الحفاظ على شعب الاوغوني
نيجيريا

ساندرا راتيين
اللجنة الدولية للحقوقيين
سويسرا

إلى رئيس جمهورية مصر العربية، سيادة الرئيس عبد الفتاح السيسي.

رئيس مجلس الوزراء السيد إبراهيم محلب
وزير الداخلية اللواء محمد إبراهيم
وزير العدل المستشار نيِّر عثمان
المدعي العام، المستشار هشام بركات، دار القضاء العالي
السيد محمد فايق، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان.
سعادة السيدة وفاء بسيم، سفيرة البعثة الدائمة لجمهورية مصر الى الأمم المتحدة، جنيف
سفارة مصر في بروكسل
مقرر الأمم المتحدة المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان
مقرر الأمم المتحدة المعني بتعزيز وحماية حق حرية الرأي والتعبير
مقرر الأمم المتحدة المعني بحرية الإعتقاد الديني
فريق الأمم المتحدة المعني بالإحتجاز التعسفي
رئيس مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة

فخامتكم:

أكتب بالنيابة عن الشبكة الدولية للحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية " ESCR-Net" للتعبير عن القلق الجماعي للشبكة حيال التهم الموجهة ضد السيد كرم صابر، الناشط في الدفاع عن حقوق المزارعين في مصر و عن الإمكانية الوشيكة لسَجْنِه.

وفقاَ لتقارير واردة، السيد صابر، مدير مركز الأرض لحقوق الإنسان (LCHR) عضو تنظيمي في الشبكة الدولية للحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ESCR-Net, اتُهِم وحكم عليه غيابياً في ٢٠١٣ بتهمة ازدراء الأديان والإلحاد والتحريض على الفتنة وسفك الدماء بموجب المادة ٩٨ من قانون العقوبات المصري، والمعروف أيضاً بقانون التجديف.
التُهم التي رُفِعت من قِبل محافظة بني سويف في نيسان ٢٠١١ تبعت إصدار الكتاب الذي قام بتأليفه بعنوان " أين الله" و الذي يصف الحياة والتجارب الدينية للمزارعين في مصر. إن المادة ٩٨ من قانون العقوبات تفرض مدة سجن طويلة وغرامات كبيرة ضد الإستخدام المزعوم للدين للتحريض على الفتنة، السخرية أو إهانة أي ديانة او طائفة، أو " الاضرار بالوحدة الوطنية".
نحن نعرب عن قلقنا من أن هذه التهم ستلقى التأييد في الجلسة المزمع عقدها في ٥ حزيران ٢٠١٤، وأن السيد صابر قد يُحكَم عليه بالسجن لخمس سنوات من قبل محكمة الإستئناف في بِبا، والذي من شأنه ان يشكِّل تهديداً خطيراً لحقوقه الإنسانية.

ينتابنا المزيد من القلق من أن التهم الموجهة ضد السيد صابر تأتي كنتيجة لنشاطاته، مرتبطة بمركز الأرض لحقوق الإنسان المعني بتعزيز والدفاع عن حقوق الإنسان في مصر، بما في ذلك حقوق الأطفال والحقوق الإقتصادية والإجتماعية للمزارعين، ووضع حد للفساد. علاوة على ذلك، إن قرار محكمة بِبا بدعم التهم الموجهة ضد السيد صابر تتبع التقارير المقدمة من قبل منظمات حقوق الإنسان في مصر إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة تحسبا للإستعراض الدوري في مصر والمزمع عقده بين أواخر تشرين الأول وبداية تشرين الثاني من السنة الجارية.

نود أن نعيد الى الأذهان الإلتزامات التي تعهدت فيها مصر كدولةٍ طرف في الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية و التي صادقت عليه مصر في عام ١٩٨٢. و يشمل ذلك حق حرية الفكر والعقيدة ( المادة ١٨ ) ، الى حرية التعبير، بما في ذلك الحق في تبنّي الآراء بدون مضايقة ( المادة ١٩) والحق في محاكمة عادلة، بما في ذلك أن يحاكم المتهم حضوريا، وأن يدافع عن نفسه( المادة ١٤، ٣د). يعترف الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بحق الحرية و الأمان الشخصي والحماية من الإعتقال التعسفي او الإحتجاز (المادة ٩). إن إدانة السيد صابر تتنافى مع عدة مبادئ للدستور الحالي لمصر، بما في ذلك الحق في حرية العقيدة (المادة ٦٤)،و الحماية في وجه الدعاوى القضائية المرفوعة ضد " أي عمل فني أو أدبي أو فكري، أو ضد مبدعي هذه الأعمال" ( المادة ٦٧) وحظر تطبيق عقوبة السجن كجزاء عن " جرائم الدعاية أو النشر" (المادة ٧١). إن هذه المواد تثبت أنه لا يمكن لأحد أن يخضع لعقوبة السجن بتهمة ازدراء الدين. في الخاتمة، يعترف اعلان الأمم المتحدة الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان بحق كل شخص في تعزيز مفاهيم حقوق الإنسان وتوفير الحماية للجميع " أفراد كانوا أَم ضمن منظمات مع أفراد آخرين، ضد أي عنف أو تهديد أو انتقام سواء كان بحكم الواقع او بحكم تمييز ضار للقانون، أو ضغط أو أي إجراء تعسفي ناجم عن الممارسات المشروعة لهؤلاء الأفراد أو الجماعات كونهم مدافعين عن حقوق الإنسان.

في ضوء هذه الإدعاءات ذات الطبيعة الخطيرة، نتوجه بالنداء إلى الحكومة المصرية بالتالي:

أولاً- ضمان الإحترام الكامل لحقوق السيد صابر في حرية الفكر والعقيدة، وحرية التعبير، والحق في محاكمة عادلة وضمان أن السيد صابر لن يحرم من حريته.
ثانياً- توفير الحماية من الإضطهاد والإنتقام من السيد صابر و غيره من المدافعين عن حقوق الإنسان في مصر والذي قد ينجم عن عملهم في تعزيز حقوق الإنسان.
ثالثاً- إتخاذ جميع الخطوات اللازمة لنضمن أن أحكام القانون وتطبيقاته في مصر تعمل على الدعم دون التعدي بأي شكل من الأشكال على حقوق الإنسان الأساسية.

وأخيراً ، نتوجه إليكم بالطلب أن تبقونا على علم بكل ما يتعلق بهذا الموضوع.

بالنيابة عن الشبكة الدولية للحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية،
المدير، كريس غروف.